

## كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 2

محمد بن صالح العثيمين

فبهذا عرف ان هذه ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم والى هذا اشراف ابن القيم رحمه الله في النونية فقال وابو هريرة قال  
ذا من كيسه فغدى اولو العرفان واطالة الغربات ليس بممكن ايضا وهذا واضح التبيان - 00:00:17

وهذه القاعدة التي اشرت اليها ان ما كان غير منضبط فليس من كلام الرسول تنفعك في هذا الموضع وغيره كمما تنفعك به او فيما  
يتبعك فيه قوله الطواف بالبيت صلاة - 00:00:37

الا ان الله اباح فيه الكلام فهذا ليس من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام لانه غير منضبط ولا مضطرب هذا الحديث يدل على انه لا  
يستثنى الا الكلام مع ان اكثرا الحکام لا يوافق طواف الصلاة فيها - 00:00:58

في اكثرا الحکام الصلاة يباح فيها الكلام الطواف يباح فيها الكلام ولا يباح في الصلاة الصلاة تبدأ بالتكبير وتحتم بالتسليم الصلاة تجب  
فيها القراءة القراءة الفاتحة والطواف لا ي يجب - 00:01:17

الصلاه يبطلها الشرب والاكل والطواف لا يبطلها القهقهه والطواف لا يبطله الصلاه الصلاه لابد فيها من طهارة الملبوس  
والطواف لا دليل على اشتراط ذلك والى غير ذهاب يعني اشياء كثيرة يخالف الطواف فيها الصلاه - 00:01:38

ولهذا كان الانسان اذا تأمل هذا الحديث علم انه ليس من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وان الطواف لا تشرط فيه الطهارة فاما  
منع النبي صلى الله عليه وسلم عائشة من من الطواف بالبيت فلسبب - 00:02:02

وهو ان الحائض ممنوعة من دخول المسجد يعني من النقص في المسجد وكذلك صفيه لما قال احاديثنا هي بان الحائض لا تطوف.  
 فهو لاجل منعها من المسجد فيكون نكتها ايش - 00:02:19

مكث محrama ليس عليهم الله ورسوله فيكونوا مردودة وهذا الذي ذكرناه هو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ومع هذا فانا  
نستحب للانسان ان لا يطوف الا على طهارة اولا لان الطواف من ذكر الله ولا شك - 00:02:37

وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام لمن لم يرد عليه السلام الا حين تيمم قال اني احب ان لا اذكر الله الا على طهارة. وثانيا  
لان هذا هو فعل الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:02:58

فان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم حين طاف صلى ركعتين خلف المقام ولم يرد عنه انه توظأ بعد طوافه وثالثا انه احوط لان  
فيه خروجا من الخلاف من خلاف الجمهور - 00:03:13

لكن احيانا لا يسع الانسان الا ان يفتني بعدم الاشتراك مثل وحدة الانسان في هذه الزحمات الشديدة في طواف الافاضة مثلا فهل وجاء  
يسأل بعد ان تفرق الناس وذهب الى اهله - 00:03:29

هل نأمره بالاعادة الامر بالاعادة الصعبة لان مثل هذه الكلفة العظيمة يحتاج الى نص قاطع يقابل به الرب يعزم جل ان  
يلزم عباده بهذه المشقة العظيمة دون اي دليل قاطع يبين ذلك - 00:03:46

ولهذا نقول للناس لا تطوف الا على طهارة واذا سألونا قبل ان يطوفوا قلنا تطهروا لكن اذا حدث ان قالوا والله ان احدث مع شدة  
ازدحام ويصعب عليه ان يذهب ويتوظأ قلنا لا حرج - 00:04:05

الطواف صحيح لانه ليس هناك دليل يستطبع الانسان ان يواجه به رب يوم القيمة طيب اذا في هذا الحديث دليل على اثبات البعث  
لقوله ان امتي يدعون وفيه دليل على ان الامم تختلف في ذلك الموقف - 00:04:25

لقوله ان امتي يدعون وقوله في الحديث الصحيح سيمما ليست لغيركم وفيه دليل على فضيلة الوضوء وفيه الحث على اسياح

الوضوء يعني اتمامه واكماله لتأتي يوم القيمة وقد كمل نورك - 00:04:50

وضوءك انتهى الوقت نعم؟ في الحديث القدسي الذي يقول المولى عز وجل ولا يزال عبدي حتى قبل ان نقول يقول المولى عز وجل ولا يزال عبدي ابن وارث حتى يموت. اتمنى ان نقول الله عز وجل. نعم - 00:05:10

الصحيح قال الايمان بالله عز وجل لان الفرائض احب الفرائض الحمد لله ما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افتره عليه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:05:44

قال البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الوضوء باب باب لا يتوضأ من الشك حتى يتوضأ لا يتوضأ من الشك حتى يستيقظ حديثنا على

قال حديثنا سفيان قال حديثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن عباد ابن تميم عن عمه انه - 00:06:23

وشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة. فقال له لا ينفلت او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحـا - 00:06:47

بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري رحمه الله بعض لا يتوضأ من الشك حتى يستيقظ ثم استدل بالحديث والترجمة هنا اعم من الحديث اعمم الدليل والعلماء لا يرون هذا مسلكا صحيحا - 00:07:04

ان يكون الحكم اعم من الدليل والعكس صحيح يعني كون الدليل اعم من الحكم هذا صحيح لانه يبقى الحكم فردا من افراد العموم لكن تستدل بشيء خاص على شيء عام - 00:07:28

هذا لا يستقيم الا انه هنا نقول ان قول الرسول عليه الصلاة والسلام حتى يسمع صوتا ويجر ريحـا مراده بلا شك حتى يستيقن ولكنه عدل عن التقدير الذهني الى الادراك الحسي - 00:07:50

لأنه لا يبقى فيه اشكال اما التطهير الذهني وهو الشك فهذا مقترح فعلـى هذا يكون مراد الرسول عليه الصلاة والسلام حتى يسمع صوتا او يجد ريحـا يعني حتى يستيقظ ولكنه ذكر الصوت والريح من بـاب - 00:08:09

للشيء المحسوس وهذا الحديث اصل من الاصول الشرعية وهو ان يقال الاصل بقاء مكان على ما كان هـذـي قاعدة القاعدة الثانية اليقين لا يزول بالشك وكـلا القـاعدـتين قـاعـدة عـظـيمـة مـهمـة في كل بـاب اـبـواب الـعـلم - 00:08:29

كل اـبـاب الـعـلم الثالث اذا شـكـ في وجود شيء فالـاـصـل عدمـهـ الاـصـل كلـهـ هذهـ القـوـاعـدـ الـثـلـاثـ تستـفـادـ منـهـ هذاـ الحـدـيـثـ مـثـلـاـ رـجـلـ نـفـضـهـ اـحـدـثـ ثـمـ شـكـ هـلـ توـضـأـ اـمـ لاـ - 00:09:00

ماـذـاـ نـقـولـ يـجـبـ التـوـبـ اـذـاـ اـرـدـتـ الصـلـاـةـ لـاـنـ الـاـصـلـ بـقـىـ ماـ كـانـ عـلـىـ ماـ كـانـ وـلـاـنـ اليـقـينـ لاـ يـزـولـ بـالـشـكـ كـيـفـ الشـكـ؟ـ لـاـنـكـ قـدـ

تـيـقـنـتـ الـحـدـثـ وـشـكـكـتـ فـيـ الطـهـارـةـ - 00:09:24

وـالـيـقـينـ لـازـمـ الشـكـ ماـ هـيـ القـاعـدةـ الـثـالـثـةـ اـذـاـ شـكـكـنـاـ فـيـ شـيـءـ فـالـاـصـلـ عـدـمـهـ فـهـنـاـ شـكـكـنـاـ هـلـ وـجـدـ الـوـضـوءـ؟ـ اوـ لـاـ؟ـ وـالـاـصـلـ عـدـمـ وـهـذـاـ

يـنـفـعـكـ فـيـ كـلـ اـبـابـ الـفـقـهـ مـثـلـاـ رـجـلـ شـكـ - 00:09:49

هـلـ رـكـعـ اوـ لـمـ يـرـكـعـ يـعـنـيـ هوـ الـاـنـ سـاجـدـ وـشـكـ هـلـ رـكـعـ اـمـ منـ الـاـرـكـانـ نـعـمـ فـمـاـ الـاـصـلـ؟ـ الـاـصـلـ عـدـمـ الرـكـوـعـ الـاـصـلـ عـدـمـ الرـكـوـعـ طـيـبـ

اـنـسـانـ شـكـ هـلـ تـرـكـ التـشـهـدـ الـاـوـلـ اـمـ لاـ - 00:10:13

هـلـ يـسـجـدـ اوـ لـاـ رـجـلـ تـرـكـ شـكـ هـلـ تـشـهـدـ السـجـودـ الـاـوـلـ اـمـ لـاـ؟ـ نـعـمـ ماـ هـوـ التـصـنـيفـ لـاـ لـاـ مـاـ فـيـ غـلـبـةـ الـظـنـ ماـ هـوـ الـاـغـنـامـ اـذـاـ يـحـكـمـ

بـاـنـهـ تـرـكـ التـشـهـدـ.ـ فـيـجـبـ اـنـ السـجـودـ سـهـوـ وـلـاـ مـاـ يـجـبـ - 00:10:38

هـاـ؟ـ يـجـبـ يـجـبـ طـيـبـ تـوـافـقـوـنـ لـاـ لـاـ فـيـ اـثـنـاـهـ نـعـمـ ماـ فـيـ غـلـبـةـ الـظـنـ ماـ هـوـ الـاـغـنـامـ اـذـاـ يـحـكـمـ

تـارـكـ التـشـهـدـ جـاءـنـاـ مـنـ هـذـاـ - 00:11:12

هـذـهـ الـمـسـأـلةـ فـيـهـاـ قـوـلـانـ الـعـلـمـاءـ الـمـذـهـبـ لـاـ يـسـجـدـ وـعـلـلـوـذـلـكـ قـالـ لـاـنـهـ شـكـ فـيـ سـبـبـ وـجـوبـ السـجـودـ وـالـاـصـلـ عـدـمـهـ لـاـنـ

سـبـبـ وـجـوبـ السـجـودـ تـرـكـ التـشـهـدـ وـالـاـصـلـ عـدـمـ وـجـودـ السـبـبـ - 00:11:52

وـالـقـوـلـ الثـانـيـ يـسـجـدـ لـاـنـ الـاـصـلـ عـدـمـ الـفـعـلـ وـهـذـاـ اـقـرـبـ لـىـ الـقـوـاعـدـ الـاـصـلـ اـنـكـ مـاـ تـشـاهـدـتـ وـاـذـاـ كـانـ هـذـاـ هـوـ الـاـصـلـ فـمـعـنـاـهـ اـنـ السـجـودـ

اـلـاـنـ لـاـ بـدـ مـنـهـ وـهـذـاـ هـوـ الصـوابـ - 00:12:17

انك اذا شككت في ترك الواجب او تركته او فعلته سواء التشهد الاول او التكبير ثلاثة تكبيرة الاحرام فانك تسجد للشهو  
لان الاصل عدمه لكن لشيخ الاسلام رحمة الله - 00:12:34

الملحوظة في هذا الباب وهو ان ما كان الانسان يعتاده الاصل بقاء العادة وبنى على ذلك الحالف اذا حلف على ان يفعل شيئاً وشك  
هل قال ان شاء الله او لا - 00:12:52

وحنز فهل تلزمك الكفارة لان الاصل عدم الاستثناء الاصل انه ما قال ان شاء الله فالالتزامهم الكفارة وعند الشيخ  
رحمه الله اذا كان من عادته انه اذا حلف قال ان شاء الله فلا كفارة عليه - 00:13:15

واستند في ذلك الى رد النبي صلى الله عليه وسلم المستحاضة الى عادتها قال فان هذا دليل على ان العادة محكمة وانه رجعوا اليها  
على كل حال هذه القواعد تشير طالب العلم - 00:13:40

فصادر الان نأخذ من هذا الحديث اننا اذا شكنا في وجود الشيء فالاصل عدمه. طيب ومن فوائد هذا الحديث ان الصلاة لا تبطل  
بحديث النفس لقوله يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة - 00:13:59

وهذا الخيار معناه ان النفس ترددت الاحدث او لم يحدث فلا تبطل الصلاة ومن فوائد هذا الحديث سهولة تعليم الرسول عليه الصلاة  
والسلام حيث ذكر هذين المثالين سماع الصوت ووجود الريح لان كل انسان يدركهما - 00:14:23

لو قال حتى يستيقن لاورد سؤالاً وقال متى يستيقظ فلما قال حتى يسمع صوتاً او يوجد ريحَا فهم المعنى المراد بعبارة سهلة ميسرة  
نعم طيب اذا حصل هذا الشك في غير الصلاة - 00:14:52

نعم نقول نعم حتى في خارج في غير الصلاة الحكم واحد اذا اشكت على الانسان هل احدث اولى فالاصل بقاء الطهارة فان قال قائل  
اذا كان لا يسمع يعني اصم - 00:15:19

وكان لا يشم يعني اخشي ها نقول نعم نقول ما دام المراد اليقين فما تتيقن ولو بغير السمع والشم وجب عليه ان ينصرف ويؤخذ  
منه انه اذا انتقض الوضوء في اثناء الصلاة وجب - 00:15:39

ايش وجب الانصراف لان مفهوم لا ينصرف حتى يسمع انه اذا سمع انصرف وهو كذلك ولا يجوز لاحد ان يمضي في صلاته اذا احدث  
فيها ولو حياء وخجلا لا تستحي - 00:16:02

ان الله لا يستحي من الحق لكن اذا خفت تضع يدك على انفك هكذا حتى يظن الراعي انك ارمعت والانسان اذا ارمعت معدور عذر  
الانسان في الاراعف ليس كعذرها فيما اذا احدث - 00:16:21

وهذه من الحيل المباحة التي علمها النبي عليه الصلاة والسلام امتهن نعم شيخ الاسلام اي نعم انا اقول الشيخ فيصل انت من عادته  
لان هذا في الغالب اذا كان من العادة. الغالب ان الشك هذا يكون وهم - 00:16:43

والدليل على هذا اذا اعتدت مثلاً اذا اعتقدت ان تذكر الله بذكر معين تجد لو انك ما ما ذاك الساعة ما حضرتهم فامشي عليه مثلاً اذا  
كان الانسان يعتاد ان - 00:17:10

ان يستفتح حديث ابي هريرة اللهم بارك تجده يقول ابا استفتح سبحانه اللهم من اجل تنوع الاستفتاحات  
ما يدرى بنفسه الا وقد قال اللهم بارك - 00:17:25

من عادته ان يتشهد اليه نعم نقول لان لكن اذا جاء شك طارئ بشكل واضح لا لا ما في شك ان الغالب انه يتشهد كلام الشيخ ما ما  
يسجد - 00:17:42

لا لا محظوظ القاعدة يقال هذا وهم حتى لك من الشيخ وقال ما دمت من عادتك ان تتشهد لهذا الشك وهم لا عبرة به نعم بعضهم اه لم  
يقبل القياس الشك في خارج الصلاة ايش؟ بعضهم لم يقبل القياس بالشك في فرج الصواب اه قياس داخل الصلاة - 00:18:02

نعم اه ما يصح الوضوء انه يتشكى في شرح واذا شكى في شرح يطلب من الشرك. كيف؟ ما ما يصح الشرك. ولا شك ان بينهم  
فرق لان شروعه في الصلاة يقتضي ان لا يخرج منها الا بيقين - 00:18:25

اذ انها فرض مثلاً او نفل لا تخرج الا بيقين بخلاف ما قبل الصلاة لكن قد ورد في حديث هريرة اذا وجد احدكم في وطنه شيء فاشك

عليه اخرج منه او شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد - 00:18:44

حتى يسمع صوتا او يجد ريجا هيهم نعم - 00:19:00